تحرك عاجل

النيابة تطالب بتوقيع عقوبة الإعدام في محاكمات جماعية

في 3 مارس/آذار 2018، طالبت النيابة، بتوقيع عقوبة الإعدام على محمود أبو زيد، الذي يُعرف أيضًا بـ"شوكان"، و738 متهمًا آخرين في قضية "فض اعتصام رابعة". وتُعقد جلسة الاستماع المقبلة في القضية، في 17 مارس/آذار 2018، بمحكمة جنايات القاهرة.

طالبت النيابة، في جلسة محاكمة المصور الصحفي المصري وسجين الرأي **محمود أبو زيد**، الشهير بـ"شوكان"، والتي انعقدت في 3 مارس/آذار 2018؛ بتوقيع عقوبة الإعدام على كافة المتهمين، ومن بينهم شوكان. ومن المقرر أن تنعقد جلسة الاستماع المقبلة، في 17 مارس/آذار 2018، حيث يتسنى لهيئة الدفاع تقديم مرافعتها.

ويُذكر أن المصور الصحفي، البالغ من العمر 29 عامًا، أحد المتهمين في محاكمة جماعية، إلى جانب 738 آخرين، يتضمنون عددًا من كبار قيادات جماعة "الإخوان المسلمين"؛ حيث وجه النائب العام إليه 24 تهمةً، شملت القتل العمد. وحتى الآن، لم تتقدم النيابة بأدلة كافية تُثبت مسؤولية محمود أبو زيد عن الجرائم المتهم بارتكابها. وتعتبر منظمة العفو الدولية محمود سجين رأي.

كما أبلغت أسرة محمود أبو زيد منظمة العفو الدولية بأنه أُصيب بالتهاب الكبد الوبائي "سي"، قبل أن يُعتقل في 14 أغسطس/آب 2013؛ وأن حالته الصحية آخذة في التدهور داخل السجن. بيد أن النيابة قد قدمت لمحكمة جنايات القاهرة، في 20 مايو/أيار 2017، تقرير "مصلحة الطب الشرعي" بشأن الحالة الصحية لشوكان. ويدعي التقرير أن محمود أبو زيد لا يعاني أي مرضٍ، وأن حالته الصحية على "أكثر مما يُرام". وفي نفس الجلسة، أمر القاضي بإجراء تحقيق بشأن المزاعم التي أثارها بعض المعتقلين، ومن بينهم محمود أبو زيد، حول سوء معاملة إدارة السجن لهم، من خلال حرمانهم من الحصول على الأدوية وأدوات النظافة؛ علاوةً على تعرضهم للاعتداء البدني.

يُرجى كتابة مناشداتكم فورًا بالعربية أو الإنجليزية، على أن تتضمن ما يلي:

- حث السلطات المصرية على إسقاط كافة التهم الموجهة ضد محمود أبو زيد؛ وعلى الإفراج عنه على الفور وبدون شروط، إذ أنه سجين رأي لم يُحتجز إلا لمجرد ممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير؛
- دعوة السلطات إلى حماية محمود أبو زيد من التعرض للتعذيب أو غير ذلك من سوء المعاملة؛ وإلى توفير أي رعاية طبية قد تتطلبها حالته؛ وذلك إلى حين الإفراج عنه؛
- دعوة السلطات إلى الأمر بإجراء تحقيقٍ يتسم بالحيادية والنزاهة والفعالية بشأن المزاعم حول تعرضه للتعذيب أو غيره من سوء المعاملة، أثناء وجوده رهن الاحتجاز؛ وإلى تقديم من تَثبُت مسؤوليته عن تلك الأفعال إلى ساحة العدالة، في ظل محاكماتٍ عادلة دون اللجوء إلى تطبيق عقوبة الإعدام.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 24 إبريل/نيسان 2018 إلى الجهات التالية:

رئيس الجمهورية

فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي

ديوان رئيس الجمهورية

قصر الاتحادية

القاهرة، جمهورية مصر العربية

فاكس: 1441 2391 202+

البريد الإلكتروني: p.spokesman@op.gov.eg

تويتر: @AlsisiOfficial

وزير الداخلية

معالي الوزير مجدي عبد الغفار

وزارة الداخلية

التجمع الخامس، القاهرة الجديدة

مصر

فاكس: 5529 2794 202+

البريد الإلكتروني: center@moi.gov.eg

تويتر: @moiegy

وتُرسل نسخ إلى:

نائب مساعد وزير الخارجية لشئون حقوق الإنسان

سيادة النائب أحمد إيهاب جمال الدين

وزارة الخارجية

كورنيش النيل، القاهرة، مصر

فاكس: 9713 2574 202+

البريد الإلكتروني: Contact.Us@mfa.gov.eg

تويتر: @MfaEgypt

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك.

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

هذا التحديث الثالث عشر للتحرك العاجل UA 243/14. للمزيد من المعلومات، انظر:

http://www.amnesty.org/ar/documents/mde12/6903/2017/ar/

تحرك عاجل

النيابة تطالب بتوقيع عقوبة الإعدام في محاكمات جماعية

معلومات إضافية

بدأ محمود أبو زيد، بعد الإطاحة بمحمد مرسي في 3 يوليو/تموز 2013، في التقاط الصور لاعتصام كبير نظمه مؤيدو الرئيس السابق بميدان رابعة العدوية، في مدينة نصر، بالعاصمة القاهرة. وقد استخدمت قوات الأمن المصرية القوة المفرطة، بما في ذلك القوة المميتة، لفض الاعتصام في 14 أغسطس/آب 2013، مما أودى بحياة مئات الأشخاص. ولقي ثمانية أفراد من قوات الأمن مصرعهم، في خضم أحداث العنف التي ترتبت على ذلك. واعتقلت قوات الشرطة شوكان، في 14 أغسطس/آب 2013، بينما كان يؤدي عملاً صحفيًا كلفته به وكالة "ديموتكس" للتصوير الصحفي التي يقع مقرها بلندن. كما اعتقلت أيضًا صحفيين أجنبيين آخرين معه، ولكنها أفرجت عنهما في اليوم ذاته. وقد أبلغت وكالة "ديموتكس" النيابة العامة بأن محمود أبو زيد كان في عمل بتكليفٍ منها، إلا أن السلطات المصرية ظلت تحتجزه.

وأخبر محمود أبو زيد منظمة العفو الدولية بأنه تعرض لسوء المعاملة من جانب ضباط بالشرطة والجيش، خلال اليوم الأول من احتجازه، وكذلك في 17 أغسطس/آب 2013، حين نُقل من زنزانة تعج بالمحتجزين في أحد أقسام الشرطة بالقاهرة، إلى سجن أبو زعبل بالعاصمة. وجاء في معرض رسالة كتبها، ونشرتها منظمة العفو الدولية، في 5 إبريل/نيسان 2015، أن الضباط انهالوا عليه لكمًا وركلاً وضربًا بالهراوات. كما وضعوه في شاحنة متوقفة لمدة ثماني ساعات، عند وصولهم سجن أبو زعبل، على الرغم من أن درجة الحرارة بلغت أكثر من 30 درجة مئوية، دون طعام أو ماء أو هواء نقي. ووصف محمود أبو زيد، في الرسالة، احتجازه إلى أجلٍ غير مسمى بأنه أمر "لا يحتمله نفسيًا". انظر البيان الصحفي الذي أصدرته منظمة العفو الدولية، في 5 إبريل/نيسان 2015: "600 يومٍ في السجن والتهمة التقاط صور: حكاية مروِّعة من زنزانة في سجن طرة بمصر".

https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2015/04/600-days-in-jail-for-) /taking-pictures/). ونُقل شوكان إلى مجمع سجون طرة بالقاهرة في ديسمبر/كانون الأول 2013؛ حيث لا يزال محتجزًا.

وكان محمود أبو زيد جزءاً من حملة "اكتب من أجل الحقوق" التي أطلقتها منظمة العفو الدولية في ديسمبر/كانون الأول 2016، حيث قام أشخاص في كافة أرجاء العالم بكتابة رسائل تضامنية ومناشدات إلى الحكومة. كما دعا ما لا يقل عن 445,590 شخصًا في كافة أنحاء العالم إلى الإفراج عن شوكان، في إطار الحملة.

كما أصدر "الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي" التابع لـ"مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة"، في 21 اكتوبر/تشرين الأول 2016، بياناً، دعا فيه السلطات المصرية إلى أن "تُفرج على الفور" عن شوكان، وإلى أن تمنحه "حقًا نافذًا بالحصول على التعويض". واعتبر "الفريق العامل" أن اعتقال شوكان وحرمانه من حريته عملاً تعسفيًا وانتهاكًا للحقوق والحريات التي يكفلها "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان"، و"العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية".

ويُعد اعتقال شوكان، الذي دام حتى الآن لما يقرب خمس سنوات، غير قانوني، وفقًا للقانون المصري. فقد ظل شوكان محتجزًا لأكثر من فترة العامين التي حددتها المادة 143 من "قانون الإجراءات الجنائية" المصري، باعتبارها أقصى مدة لاحتجاز المتهمين بجرائم يُعاقب عليها بالسجن المؤبد أو بالإعدام. واستنادًا إلى هذه المادة، فإن اعتقال شوكان لا يعد قانونياً، ويمثل صفعة شديدة لحقوق الإنسان في مصر.

وأرجأت المحكمة جلسات محاكمة شوكان أكثر من 50 مرة؛ ويعزى ذلك، بصورة أساسية، إلى عدد الأشخاص الذين تجري محاكمتهم. وتتنافى المحاكمات الجماعية التي تتخذ هذا الطابع، مع الحق في المحاكمة العادلة. كما منعت السلطات المصرية، مرارًا وتكرارًا، محاميه من الاطلاع على الوثائق الأساسية المتعلقة بالقضية.

إن مصر دولة طرف في "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،" الذي تنص المادة 9 منه على حظر الاعتقال التعسفي. وتكفل المادة 19 من "العهد الدولي" الحق في حرية التعبير- وهو "الحق في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها للآخرين". كما تكفل المادة 14 حق كل

"أن تكون قضيته محل نظر منصف وعلني من قبل محكمة مختصة مستقلة حيادية" منشأة بحكم القانون". وتكفل المادة ذاتها حق كل فرد يواجه تهمًا جنائية في إعلامه على الفور بطبيعة التهم الموجهة إليه وأسبابها، والحق في توفير ما يكفيه من الوقت والتسهيلات لإعداد دفاعه، والحق في محاكمته حضوريًا، والحق في مناقشة شهود الإثبات بنفسه أو بواسطة غيره.

الاسم: محمود أبو زيد ("شوكان")

النوع: ذكر

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 243/14 رقم الوثيقة: MDE 12/8016/2018 مصر بتاريخ: 13 مارس/آذار 2018